



Distr.  
LIMITED

A/C.3/46/L.46  
25 November 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون

المجنة الثالثة

البند ٩٨ (ب) من جدول الاعمال

### مسائل حقوق الإنسان : مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعالي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية

أثيوبيا ، الأرجنتين ، أفغانستان ، أكوادور ، البرازيل ، بوليفيا ، بيرو ، تونس ، الجزائر ، الجمهورية العربية السوفيتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، السنغال ، السودان ، سورينام ، الصين ، غواتيمالا ، فانواتو ، الغابون ، فنزويلا ، فييت نام ، قبرص ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، ليسوتو ، مالي ، مصر ، المكسيك ، نيجيريا ، الهند ، اليمن ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

### الحق في التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى اصدارات الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين إعلان الحق في التنمية<sup>(١)</sup> ،

وإذ تشير إلى قرارها ٩٧/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، والـ  
قرارات لجنة حقوق الإنسان فيما يتصل بالحق في التنمية ،

(١) القرار ١٣٨/٤١ ، المرفق .

وإذ تحبّط عما بقرار اللجنة ١٥/١٩٩١ المؤرخ في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١<sup>(٢)</sup> ،

وإذ تشير أيضاً إلى التقرير المتعلق بالمشاورات الشاملة بشأن إعمال الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان<sup>(٣)</sup> ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجه الخصوص ،  
البلدان النامية ،

وإذ تضع في اعتبارها أن لجنة حقوق الإنسان قد دخلت مرحلة جديدة من نظرها في هذه المسألة ، موجهة نحو إعمال الحق في التنمية وزيادة تعزيزه ،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى آلية تقييم من أجل كفالة تعزيز وتشجيع ودعم المبادئ الواردة في إعلان الحق في التنمية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٥/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي  
قررت فيه ، في جملة أمور ، أن من بين أهداف المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٩٣ دراسة الصلة بين التنمية وتمتع كل شخص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلا عن الحقوق المدنية والسياسية ، مع إدراك أهمية تهيئة الظروف التي يمكن في ظلها لكل شخص أن يتمتع بتلك الحقوق على النحو المبين في العهدين الدوليين الخامسين بحقوق الإنسان<sup>(٤)</sup> ،

وقد نظرت في التقرير الشامل للأمين العام الذي أعد عملا بقرار الجمعية العامة ٩٧/٤٥<sup>(٥)</sup> ،

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ٢ E/1991/22 (B) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

• E/CN.4/1990/9/Rev.1 (٣)

(٤) انظر القرار ٣٣٠٠ ألف (د - ٣١) ، المرفق .

• Add.1 E/CN.4/1991/12 (٥)

- ١ - تؤكد من جديد أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجهه الخصوص البلدان النامية ؛
- ٢ - تحيط علماً مع الاهتمام بال报 告 التقرير الشامل للأمين العام الذي أعد وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩٧/٤٥ ؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والأربعين مقترنات محددة بشأن تنفيذ إعلان الحق في التنمية وتعزيزه على نحو فعال ، مع مراعاة الآراء التي أعرب عنها بشأن المسألة في الدورة السابعة والأربعين للجنة فضلاً عما قد يقدم من تعليقات واقتراحات أخرى على أساس الفقرة ٣ من قرار اللجنة ١٨/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٠<sup>(٦)</sup> ؛
- ٤ - تكرر تأكيد الحاجة إلى آلية تقييم مستمرة من أجل كفالة تعزيز وتشجيع ودعم المبادئ الواردة في الإعلان ؛
- ٥ - تطلب إلى مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ومركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة موافقة تنسيق مختلف الأنشطة فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان ؛
- ٦ - تحث جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولا سيما الوكالات المتخصصة ، على أن تولى ، لدى تخطيط برامجها ، اعتبار الواجب للإعلان ، وأن تبذل الجهد اللازم للمساهمة في تطبيقه ؛
- ٧ - تحث أيضاً اللجان الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية على عقد اجتماعات للخبراء الحكوميين وممثلي المنظمات غير الحكومية والشعبية من من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن ترتيبات تنفيذ الإعلان عن طريق التعاون الدولي ؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والأربعين ، والجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، بأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الإعلان ؛

---

(٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٢ (E/1990/22) ، الفصل الثاني ، الفرع ٦لف .

- ٩ - تطلب من اللجنة أن توافق تقديم مقترنات إلى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشأن مسار العمل مستقبلا فيما يخص هذه المسألة ، ولا سيما فيما يخص التدابير العملية لتنفيذ الإعلان وتعزيزه ، مع مراعاة نتائج وتوسيع المشاورات الشاملة وما ورد من ردود في تقرير الأمين العام الذي أعد وفقاً للمقررات ذات الصلة التي اتخذتها اللجنة والجمعية العامة ؛
- ١٠ - تؤيد النداء الذي وجهته لجنة حقوق الإنسان إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بأن تأخذ الإعلان بعين الاعتبار على نحو كامل عند دراسة الصلة بين التنمية والتمتع بحقوق الإنسان ؛
- ١١ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان : مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية" .
- - - - -